

لسان العرب

(سبق) السَّبَقُ القُدُومَةُ في الجَرْي وفي كل شيء تقول له في كل أمر سُبُقَةٌ وسابِقةٌ وسَبَقٌ والجمع الأسباق والسَّوابِقُ والسَّبَقُ مصدر سَبَقَ وقد سَبَقَهُ يَسْبِقُهُ وَيَسْبِقُهُ سَبَقًا تقدَّمه وفي الحديث أنا سابقُ العرب يعني إلى الإسلام وصُهِيبُ سابقُ الرُّومِ وبِلَالُ سابقُ الحِيشَةِ وسَلَمَانُ سابقُ الفُرسِ وسابِقتُهُ فسَبَقَتُهُ واستَبَقْنَا في العَدْوِ أي تَسَابَقْنَا وقوله تعالى ثم أَوْرَثْنَا الكتابَ الذين اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بإذنِ اللَّهِ رُويَ فيه عن النبي A أنه قال سابِقُنَا سَابِقٌ ومُقْتَصِدُنَا نَاجٍ وظالِمُنَا مَغْفُورٌ له فدلَّك ذلك على أن المؤمنين مغفور لمقتصدهم ولظالم لنفسه منهم ويقال له سابِقةٌ في هذا الأمر إذا سَبَقَ الناسَ إليه وقوله تعالى سَبَقًا قال الزجاج هي الخيل وقيل السابقات أرواح المؤمنين تخرج بسهولة وقيل السابقات النجوم وقيل الملائكة تَسْبِقُ الشياطين بالوحي إلى الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وفي التهذيب تَسْبِقُ الجنَّ باستماع الوحي ولا يَسْبِقُونَهُ بالقول لا يقولون بغير علم حتى يُعَلِّمَهُمْ وسابِقةٌ مُسَابَقَةٌ وسَبَاقٌ الذي يُسَابِقُكُ وهم سَبِيقِي وأسبَاقِي التهذيب العرب تقول للذي يَسْبِقُ من الخيل سَابِقٌ وسَبِيقٌ وإذا كان يُسْبِقُ فهو مُسَبِّقٌ قال الفرزدق من الْمُحَرِّزِينَ الْمَجْدَ يَوْمَ رِهَانِهِ سَبِيقٌ إلى الغايات غير مُسَبِّقٍ وسَبِيقَتِ الخيلُ وسابِقتُ بينها إذا أرسلتها وعليها فُرسانُها لتنظر أيَّها يَسْبِقُ والسَّبِيقُ من النخل المَبَكَّرُ بالحمل والسَّبِيقُ والسَابِقةُ القُدُومَةُ وأسبِيقَ القومِ إلى الأمر وتَسَابَقُوا بادروا والسَّبِيقُ بالتحريك الخطَرُ الذي بوضع بين أهل السَّبَاق وفي التهذيب الذي يوضع في النَّضال والرَّهَانِ في الخيل فمن سَبَقَ أخذه والجمع أسباق واستَبَقَ القومُ وتَسَابَقُوا تَخَاطَرُوا وتَسَابَقُوا تناضلوا ويقال سَبِيقٌ إذا أخذ السَّبِيقُ وسَبِيقٌ إذا أعطى السَّبِيقُ وهذا من الأضداد وهو نادر وفي الحديث أن النبي A قال لا سَبَقَ إلا في خُفٍّ أو نَمْلٍ أو حافر فالحفَّ للإبل والحافر للخيل والنصال للرَّمْيِ والسَّبِيقُ بفتح الباء ما يجعل من المال رَهْنًا على المُسَابَقَةِ وبالسكون مصدر سَبَقَتِ أسْبِقَ المعنى لا يحل أخذ المال بالمُسَابَقَةِ إلا في هذه الثلاثة وقد ألحق بها الفقهاء ما كان يمعناها وله تفصيل في كتب الفقه وفي حديث آخر مَنْ أَدْخَلَ فَرَسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ فَإِنْ كَانَ يَوْمًا أَنْ يُسْبِقَ فلا خير فيه وإن كان لا يؤمَّن أن يُسْبِعَ فلا بأس به قال أبو عبيد الأَصْلُ أن يَسْبِقَ الرجلُ صاحبه بشيء مسمى على أنه إن سَبَقَ فلا شيء له وإن

سَبَقَهُ صَاحِبُهُ أَخَذَ الرِّهْنَ فَهَذَا هُوَ الْحَلَالُ لِأَنَّ الرِّهْنَ مِنْ أَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ فَإِنْ جَعَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِمُصَاحِبِهِ رَهْنًا أَيْ هُمَا سَبَقَ أَخَذَهُ فَهُوَ الْقِمَارُ الْمُنْهَى عَنْهُ فَإِنْ أَرَادَا تَحْلِيلَ ذَلِكَ جَعَلَا مَعَهُمَا فَرَسًا ثَالثًا لِرَجُلٍ سِوَاهُمَا وَتَكُونُ فَرَسُهُ كُفْرًا لِفَرَسَيْهِمَا وَيُسَمَّى الْمُحْلَلُ وَالِدُ خَيْلٍ فَيُضَعُ الرَّجُلَانِ الْأَوَّلَانِ رَهْنَيْنِ مِنْهُمَا وَلَا يَضَعُ الثَّلَاثَ شَيْئًا ثُمَّ يُرْسِلُونَ الْأَفْرَاسَ الثَّلَاثَةَ فَإِنْ سَبَقَ أَحَدُ الْأَوَّلَيْنِ أَخَذَ رَهْنَهُ وَرَهْنُ صَاحِبِهِ فَكَانَ طَائِفًا لَهُ وَإِنْ سَبَقَ الدَّخِيلُ أَخَذَ الرَّهْنَيْنِ جَمِيعًا وَإِنْ سَبَقَ هُوَ لَمْ يَغْرَمْ شَيْئًا فَهَذَا مَعْنَى الْحَدِيثِ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ أَمَرَ بِإِجْرَاءِ الْخَيْلِ وَسَبَقَ هَا ثَلَاثَةَ أَهْدُوقٍ مِنْ ثَلَاثِ نَخْلَاتِ سَبَقَ هَا بِمَعْنَى أُعْطِيَ السَّبَقَ وَقَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى أَخَذَ وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ وَيَكُونُ مُخَفَّفًا وَهُوَ الْمَالُ الْمُعَيَّنُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى إِنَّ زَا هَبْنَا نَسْتَبِقُ قِيلَ مَعْنَاهُ نَتَنَاضَلُ وَقِيلَ هُوَ نَفْتَعِلُ مِنَ السَّبَقِ وَاسْتَبَقَا الْبَابَ يَعْنِي تَسَابَقَا إِلَيْهِ مِثْلُ قَوْلِكَ اقْتَتَلَا بِمَعْنَى تَقَاتَلَا وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْ بَادِرُوا إِلَيْهَا وَقَوْلُهُ فَاسْتَبِقُوا الصِّرَاطَ أَيْ جَاوِزُواهُ وَتَرَكُوهُ حَتَّى ضَلُّوا وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ أَيْ إِلَيْهَا سَابِقُونَ كَمَا قَالَ تَعَالَى بَأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا أَيْ إِلَيْهَا الْأَزْهَرِي جَاءَ الْاسْتَبَاقُ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى بِثَلَاثَةِ مَعَانٍ مُخْتَلِفَةٍ أَحَدُهَا قَوْلُهُ D إِنَّ زَا دَهَبْنَا نَسْتَبِقُ قَالَ الْمَفْسُورُونَ مَعْنَاهُ نَذْتَضِلُ فِي الرَّمْيِ وَقَوْلُهُ D وَاسْتَبَقَا الْبَابَ مَعْنَاهُ ابْتَدَرَا الْبَابَ يَجْتَهِدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنْ يَسْبِقَ صَاحِبَهُ فَإِنْ سَبَقَهَا يُوسَفُ فَتُفْتَحُ الْبَابَ وَخَرَجَ وَلَمْ يُجْبِدْهَا إِلَى مَا طَلَبْتَهُ مِنْهُ وَإِنْ سَبَقَتْ زَلَّيْخَا أَغْلَقَتْ الْبَابَ دُونَهُ لِتُرَاوِدَهُ عَنْ نَفْسِهِ وَالْمَعْنَى الثَّلَاثُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَلَوْ نَشَاءُ لَطَمَسْنَا عَلَى أَعْيُنِهِمْ فَاسْتَبَقُوا الصِّرَاطَ فَأَنَّى يُبْصِرُونَ مَعْنَاهُ فَجَاوَزُوا الصِّرَاطَ وَخَلَّسُوهُ وَهَذَا الْاسْتَبَاقُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ وَاحِدٍ وَالْوَجْهَانِ الْأَوَّلَانِ مِنْ اثْنَيْنِ لِأَنَّ هَذَا بِمَعْنَى سَبَقُوا وَالْأَوَّلَانِ بِمَعْنَى الْمُسَابَقَةِ وَقَوْلُهُ اسْتَقِيمُوا فَقَدْ سَبَقَتْكُمْ سَبَقًا بَعِيدًا يَرَوِي بَفَتْحِ السِّينِ وَضَمِّهَا عَلَى مَا لَمْ يَسْمَعْ فَاعِلُهُ وَالْأَوَّلُ أَوْلَى لِقَوْلِهِ بَعْدَهُ وَإِنْ أَخَذَ تَمَّ يَمِينًا وَشِمَالًا فَقَدْ ضَلَلْتُمْ وَفِي حَدِيثِ الْخَوَارِجِ سَبَقَ الْفَرَسُ وَالِدَمَّ أَيْ مَرَّ سَرِيعًا فِي الرَّمِيَّةِ وَخَرَجَ مِنْهَا لَمْ يَعْزَلْ مِنْهَا بِشَيْءٍ مِنْ فَرَسِهَا وَدَمِهَا لِسُرْعَتِهِ شَبَّاهُ خُرُوجَهُمْ مِنَ الدِّينِ وَلَمْ يَعْزَلُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ بِهِ وَسَبَقَ عَلَى قَوْمِهِ عَلاَهُمْ كَرَمًا وَسَبَقَا الْبَازِي قِيدَاهُ وَفِي الْمَحْكَمِ وَالسَّبَقَانِ قَايِدَانِ فِي رَجُلٍ الْجَارِحِ مِنَ الطَّيْرِ مِنْ سَيْرٍ أَوْ غَيْرِهِ وَسَبَقَتْ الطَّيْرُ إِذَا جَعَلَتِ السَّبَقَايَيْنِ فِي رَجْلَيْهِ